

Distr.: General
13 December 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البندان ١٣٤ و ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.3/68/L.52/Rev.1](#)

التقرير الرابع والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان الذي قدمه الأمين العام ([A/C.5/68/17](#)) وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.3/68/L.52/Rev.1](#) بشأن مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية.

٢ - وتشير الفقرة ٢ من البيان إلى أن الجمعية العامة، بموجب أحكام الفقرتين ٦ و ٧ من منطوق مشروع القرار [A/C.3/68/L.52/Rev.1](#): (أ) تعيد تأكيد الطلب الوارد في الفقرة ٥ من قرارها ١٦٢/٦٧ وتؤيد دعوة الأمين العام إلى تعزيز مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية، على النحو المقترح في تقريره ([A/68/287](#))، مع تحميل التكاليف على الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية حسبما يوصي



الرجاء إعادة استعمال الورق



به الأمين العام، وذلك لضمان تنفيذ ولاية المركز تنفيذًا كاملاً؛ و (ب) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين، وفقاً للقواعد والإجراءات المعمول بها، تقريراً عن تنفيذ القرار.

٣ - ويتضمن البيان الذي قدمه الأمين العام معلومات بخصوص ما يلي: (أ) صلة الطلبات بالخططة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وبالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (انظر A/C.5/68/17، الفقرة ٣)؛ و (ب) الأنشطة التي سيجري عن طريقها تنفيذ الطلبات (A/C.5/68/17، الفقرات ٤ إلى ١٣).

٤ - ويوجز الجدول الوارد في الفقرة ١٥ من بيان الأمين العام تقديرات الاحتياجات الإضافية البالغ مجموعها ٢ ١٦٦ ٦٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، على النحو التالي:

(أ) الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (٤٠٠ ٣٠ دولار)؛

(ب) الباب ٢٤، حقوق الإنسان (٢٠٠ ١٣٦ ٢ دولار).

٥ - وستُكمل موارد الميزانية العادية المبينة أعلاه بموارد خارجة عن الميزانية يتوقع أن تبلغ ٢,٢ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/C.5/68/17، الفقرة ١٢). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تعزم أن تحافظ تقريباً على نفس المستوى السنوي للتمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية المقدم للمركز في عام ٢٠١٣، وبأن استلام موارد من الميزانية العادية سيُمكن من زيادة أنشطة المركز من أجل الوفاء بالمتطلبات المحددة في المنطقة. وأبلغت اللجنة بأن الحكومة المضيفة توفر المباني والمنافع العامة للمركز في الدوحة، في شكل تبرع عيني مبلغ عنه بقيمة ١٣٨ ٦٠٠ دولار في السنة، وقدمت تبرعات إلى مفوضية حقوق الإنسان من أجل أنشطة المركز بمبلغ ٣٥٠ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠١٠ وقامت بذلك مرة أخرى في عام ٢٠١٢.

٦ - ويذكر البيان أن مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية يضم، منذ إنشائه، وظيفتين من الفئة الفنية (١ ف-٥ و ١ ف-٣) ووظيفتي دعم من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)، تمول من الموارد الخارجة عن الميزانية (الفقرة ٧). ويفيد الأمين العام أنه يتعين، لتنفيذ الطلبات الواردة في مشروع القرار A/C.3/68/L.52/Rev.1، توفير ما مجموعه ثمانية موظفين، بما يشمل شاغلي ثلاث وظائف من الفئة الفنية (١ ف-٥ و ١ ف-٤ و ١ ف-٣) وموارد لوظيفة دعم واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية) يتم تمويلها من الميزانية العادية، وتكمل بوظيفتين من الفئة الفنية لموظفين

برتبة ف-٣ ووظيفتي دعم من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية) يتم تمويلها من الموارد الخارجة عن الميزانية.

٧ - ويرد بيان مفصل بالمهام والمسؤوليات المنوطة بالوظائف الثابتة والمؤقتة المقترحة للمركز في الفقرة ٩ من البيان. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام يقترح وظيفة جديدة برتبة ف-٥ لرئيس المركز، التي سيتولى شغلها إدارة المركز، وسيقوم في حملة أمور بالمساعدة في صياغة خطة عمله؛ وبإعداد مشروع برنامج للأنشطة ومقترحات للمشاريع المتعلقة بمساعدة الأمم المتحدة في مجال تقديم التدريب المتصل بحقوق الإنسان إلى بلدان المنطقة؛ ومباشرة وتنسيق أنشطة التوعية؛ ووضع أدوات وبرامج للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان لمختلف الفئات المستهدفة؛ وتقييم الاحتياجات المتعلقة بتخطيط ودعم استراتيجيات حقوق الإنسان في المنطقة التي يغطيها المركز. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المهام المنوطة بالوظيفة الحالية لرئيس المركز الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية يقترح أن تدمج في إطار الوظيفة الجديدة لرئيس المركز (ف-٥) وترى بالتالي أن اقتراح وظيفة رئيس المركز (ف-٥) كان ينبغي إيراده باعتباره تحويلًا لوظيفة قائمة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية. وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة تأكيد توصيتها بشأن الوظائف المقترح تحويلها بأن تُطبّق قواعد ولوائح التوظيف المعمول بها كما لو كانت وظائف جديدة (انظر A/68/7، الفقرة ١٠٤).

٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على النحو المبين في الفقرة ٩ (ج) من البيان، أنه لم يحصل أي تغيير في المهام والمسؤوليات المنوطة بوظائف الموظفين الثلاثة لشؤون حقوق الإنسان برتبة ف-٣، التي تشمل وظيفة جديدة مقترحة تمول من الميزانية العادية ووظيفتان مؤقتتان تمولان من الموارد الخارجة عن الميزانية. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة، لدى استفسارها، بأن جميع شاغلي الوظائف الثلاث برتبة ف-٣ سيضطعون بمهام تتصل بالتدريب والتوثيق والمعرفة بحقوق الإنسان، وبأن شاغل الوظيفة برتبة ف-٣ الممولة من الميزانية العادية سيكفل الاستدامة الأساسية لأنشطة التدريب، بينما سيعمل شاغلا الوظائف الممولتين من الموارد الخارجة عن الميزانية على تعزيز وتوسيع قدرات المركز. وبالمثل، تلاحظ اللجنة أن شاغلي وظائف الدعم الثلاث من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)، التي تشمل وظيفة جديدة مقترحة تمول من الميزانية العادية ووظيفتان تمولان من الموارد الخارجة عن الميزانية، سيضطعون بنفس المهام، على النحو المبين في الفقرة ٩ (د) من البيان. وفي هذا الصدد، ترى اللجنة الاستشارية أنه لم يتم تقديم تفسير كاف للأساس المنطقي لتوزيع التمويل في إطار الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية. وتوصي اللجنة بأن يطلب إلى الأمين العام إدراج

معلومات عن الأساس المنطقي لترتيبات التوظيف والتمويل الخاصة بالمركز، وإيراد أي تعديلات ضرورية في سياق مشروع ميزانية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مبلغا مجموعه ٩٤٠ ٠٠٠ دولار يقترح للموارد غير المتعلقة بالوظائف في إطار الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، ويشمل مبلغ ٤٠٠ ٦٤٧ دور للسفر، بما في ذلك ٦٠٠ ٥٢٠ دولار لسفر المشاركين في حلقتين تدريبيتين إقليميتين في السنة، و ٤٠٠ ٩٧ دولار لسفر المشاركين في مشاورات إقليمية، و ٤٠٠ ٢٩ دولار لسفر الموظفين. وأبلغت اللجنة بأن المشاورة الإقليمية، التي ستعقد في الدوحة مرة كل سنتين، ستجمع ٤٠ إلى ٥٠ مشاركا من المنطقة للتركيز على المسائل المواضيعية التي يحددها مجلس حقوق الإنسان على الصعيد العالمي أساسا، من قبيل آثار الديون الخارجية على التمتع بحقوق الإنسان، وحماية الأقليات، وحقوق الإنسان والأعمال التجارية، وتعزيز آليات حقوق الإنسان الإقليمية. وتغطي الموارد المخصصة لسفر الموظفين تكاليف سفر رئيس المركز إلى جنيف لإجراء مشاورات في سياق اجتماع لجميع رؤساء العناصر الميدانية لحقوق الإنسان، وكذلك تكاليف إجراء أربع رحلات في المنطقة.

١٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، استنادا إلى تقرير الأمين العام عن مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (A/68/287)، أن المركز يسعى، في إطار القيام بأنشطته، إلى كفالة التوازن بين الجنسين على مستوى المشاركين والمدربين وتبيين له أن هذا النهج يساهم في نجاح دوراته وأنشطته التدريبية (الفقرة ٢٠). وأبلغت اللجنة، لدى استفسارها، بأن جميع أنشطة التدريب الإقليمية للمركز تشمل دورة موضوعية تتناول حقوق الإنسان للمرأة، وبأن تخصيص موارد من الميزانية العادية سيتيح للمركز إعداد برامج أكثر تحديدا لبناء القدرات تستهدف حقوق الإنسان للمرأة. وتشجع اللجنة الاستشارية المركز على كفالة توازن مستمر بين الجنسين في أنشطته التدريبية في مجال حقوق الإنسان، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى مفوضية حقوق الإنسان موافقتها بمعلومات مفصلة عن التقدم المحرز في إعداد برامج بناء القدرات التي تستهدف حقوق المرأة في سياق مشروع ميزانية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

١١ - ووفقا لتقرير الأمين العام عن مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية، تغطي الولاية الجغرافية للمركز ٢٥ بلدا: توجد غالبيتها في المنطقة العربية وتوجد ثلاثة بلدان في جنوب غرب آسيا (A/68/287، الفقرة ٣). وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية استنادا إلى بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية أنه سيتعين توفير موارد من الميزانية العادية لتعزيز الملاك الوظيفي للمركز ولسد الثغرات

المتعلقة بالافتقار إلى الخبرات الكافية والمواد التدريبية المناسبة باللغة العربية (انظر [A/C.5/68/17](#)، الفقرة ٨). ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة بأنه حتى الآن لم تشارك ثلاثة بلدان يغطيها المركز، وهي أفغانستان وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان إلا في المشاورة الأولية المتعلقة برؤية المركز، التي عقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وأبلغت اللجنة كذلك بأن المشاركين من تلك البلدان في أنشطة المركز يمكن دعمهم إما من خلال الاستعانة بخدمات الترجمة الفورية أو عن طريق إعداد وإنجاز برامج بلغات تلك البلدان. وأبلغت اللجنة أيضا بأن المركز قد شرع في إعداد الوثائق والبرامج المتعلقة بحقوق الإنسان باللغة العربية، إذ إنها هي اللغة المستخدمة في ٢٢ من البلدان الـ ٢٥ التي يغطيها المركز، وبأن توفير الموارد اللازمة سيمكن المركز من توسيع النطاق اللغوي ليشمل لغات إضافية، لا سيما اللغة الفارسية واللغة الأوردية، من أجل تغطية إيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، وجزء من أفغانستان. وفي حين ترحب اللجنة الاستشارية بتوفير المركز للتدريب والمواد ذات الصلة باللغة العربية فإنها تنتظر من مفوضية حقوق الإنسان أن تكفل تقديم التدريب باللغة الملائمة لجميع البلدان التي يغطيها المركز.

١٢ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه، في حال تم اعتماد مشروع القرار [A/C.3/68/L.52/Rev.1](#)، سيتعين توفير موارد صافيها ٢ ١٦٦ ٦٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.